المفهوم الحضاري للسلم المدني ودعائمه القيمية في ضوء الحديث النبوي

بقلم

د. قبلي بن هني (*)

ملخص

تعزيز القيم الإسلامية بين الأفراد والأمم، يرمي إلى تأصيل المنهج الحضاري القائم على التعايش الاجتماعي والسلم الإقليمي، لتبادل المنافع ورعاية الحقوق وكفالة الحريات. وهذا النمط من الأبحاث التي ترجع في تأصيل مسائلها إلى مصدر السنة النبوية، ليقدم المفهوم العملي الذي دعى إليه النبي ﷺ أقام عليه مبدأ التعايش السلمي بين أفراد الأمة.

الكلمات المفتاحية : السلم – التعايش – المدني – الحضاري – الحديث النبوي.

مقدمة

الحمد لله وكفى وصلى الله على نبينا المصطفى وآله وصحبه وإخوانه ومن تبعهم بإحسان، أما بعد:

إنما يكون المجتمع الإنساني فاضلا بتثمين قيمه وتفعيل السلوك الحضاري في جميع التصرفات، والراعي والرعية فيه سواء، وخاصة الولي ووكيله وعمّاله وكل بحسب

(*) قسم العلوم الإسلامية ـ كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية- جامعة الأغواط ـ الجزائر.

gueblibn@yahoo.fr

منزلته في الولاية الإسلامية، وعليه فقد وصف النبي ﷺ بحب الخير للناس، وتقديم المصلحة الفضلى، وتشوف الكمالات ونوطها بتصرفات العقلاء. ومن محاسن تلك المصالح بعد نشر التوحيد وبيان التكاليف الدعوةُ إلى السلم المدني والتعايش السلمي.

ولترسيخ أي مفهوم عقدي في نفوس الناس، لا بد من عرض نصوص الوحيين عرضا يندفع معه الوهم وينطرح دونه الشك، حتى تستقيم الفكرة على هدى من الله ومنهج رسوله الأمين عليه الصلاة والسلام، وتستبين السبيل حتى تقوم الحجة وتلزم المحجة على برهان من الشريعة الغراء.

فبالتعويل على ما ثبتت به السنن الصحيحة، وما تقرر في روايات السنن النبوية، فإنّنا سنرتشف الأحكام والحِكم المندرجة تحت أعظم المقاصد الشرعية تناسقا مع أكمل القيم الحضارية، ألا وهو تثبيت السلم المدني وتقويم منظومة الأمن الاجتماعي. والذي يجده الناظر بجلاء في العلاقات بين الناس في مجتمعاتهم وبين الشعوب في روابطهم الإقليمية. والملحوظ المعتبر به في ما تعاهدت به الدول والأقاليم في عصرنا إقامة السلم ونشر الأمن بينها ، وتقرر ذلك في مواثيق رسمية متفق عليها في مجلس الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي وحقوق الإنسان، وهو مكسب ثمين للأمة الإسلامية لاستثمار خيراتها ونشر دينها وتعاليمه السمحة في ربوع العالمين.

ولتقرير هذه المفاهيم جاءت فكرة بحثي والذي وسمته بـ: "المفهوم الحضاري للسلم المدني ودعائمه القيمية في ضوء الحديث النبوي". وقد انتظمت خطة تجلت معالمها فيما يلي:

- مقدمة
- توطئة

أولا: الدليل على مراعاة السلم من الكتب وتراجم الأبواب في مدونات الحديث.

ثانيا: الأصل في تمكين السلم المدني امتثال المنهج الرباني.

ثالثا: الأصل في الأنظمة والعلاقات السلمُ .

رابعا: القيم الإسلامية نبراس السلم الاجتماعي والأمن العالمي.

خامسا: دعائم السلم المدني في ضوء الحديث النبوي .

سادسا: عوارض انخرام السلم المدني ومعيقاته.

توطئة:

ينبغي بين يدي البحث أن نعطي تعريفا لمصطلح السلم.

فيطلق في اللغة على ما اشتمل على العافية والصحة والنجاة من الأذى، قال ابن فارس: (السين واللام والميم) معظم بابه من الصّحّة والعافية، ويكون فيه ما يشذُّ، والشاذُّ عنه قليل، فالسّلامة: أن يسلم الإنسان من العاهة والأذَى. قال أهلُ العلم: الله جلَّ ثناؤُه هو السلام؛ لسلامته مما يلحق المخلوقين من العيب والنقص والفناء. قال الله جلَّ جلاله: ﴿ **واللهُ يَدْعُو إلى دَارِ السَّلاَمِ** ﴾ [يونس 25]، فالسلام الله جلَّ ثناؤه، ودارُهُ الجنَّة. ومن الباب أيضاً الإسلام، وهو الانقياد؛ لأنَّه يَسْلم من الإباء والامتناع.."[1].

وأما ما تعارف عليه أصحاب العلوم الإنسانية في مفهوم السلم -في الجملة- فهو "المتضمن لدعاوى التعايش والتسامح، يحمل في طياته معان صحيحة وأخرى فاسدة فلا يعطى حكماً واحداً بل لكل معنى حكمه الخاص به، وينبه في هذا السياق على ما يسمى بالسلام العالمي. وأنه دعوى مستحيلة الحدوث تحت مظلة الحضارة الغربية، التي قامت على الاعتداء ونهب خيرات الشعوب المستضعفة، فهم أكثر من يطلقه وأكثر من يخالفه"[2].

أولا: الدليل على مراعاة السلم من الكتب وتراجم الأبواب في مدونات الحديث:

من أعظم المقاصد الشرعية الرامية إلى حفظ الدين والنفس المعصومة ومقدرات إبقائها ما يستهدف مصالحها ونيل حظوظها مقصد السلم، ولا غرو أن تتمالأ الأدلة على تحقيقه والحث على تفعيله في نفوس الأمة أفرادا وجماعة. وهذه أشهر كتب الحديث جمعا للأبواب والتراجم التي تُعنى بما تعلق من مباحث السلم وضده -أي الفتن- "**صحيح الإمام مسلم**"[3]، فقد حوى جملة لا يستغني عنها الباحث في هذه المسائل، أهمها: كتاب الإمارة، ومنها: كتاب الجهاد والسير، وكتاب الفتن. ومن ذلك أيضا كتاب البر والصلة والآداب[4].

وعودا إلى المقصود فأصل أحاديث المسألة -فيما أراه مناسبا للمقصود- حديث عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة، قال: دخلت المسجد فإذا عبد الله بن عمرو بن العاص جالس في ظل الكعبة، والناس مجتمعون عليه، فأتيتهم فجلست إليه، فقال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فنزلنا منزلا فمنا من يصلح خباءه، ومنا من ينتضل، ومنا من هو في جشره، إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: الصلاة جامعة، فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ، فقال: "**إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقا عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء، وأمور تنكرونها، وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضا، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه مهلكتي، ثم تنكشف وتجيء الفتنة، فيقول المؤمن: هذه هذه، فمن أحب أن يزحزح عن النار، ويدخل الجنة، فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه، ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يده، وثمرة قلبه، فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر**". فدنوت منه،

فقلت له: أنشدك الله آنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ فأهوى إلى أذنيه، وقلبه بيديه، وقال: سمعته أذناي، ووعاه قلبي". الحديث[5]. ومحل الشاهد منه أربعة مسائل تثبت أصل مقاصد السلم المدني في التشريع:

الأولى: قوله عليه السلام: "**إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقا عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم**"، ومن أصول الخير التي بينها عليه السلام وحث عليها ورغب فيها، بيان أصول العافية وقواعد الأمن وضوابط السلم في تعايش الناس واشتراكهم في صنوف معاشهم وأحوالهم[6]، ومرده إلى التحاور والتشاور والتسامح والتعاون، كل ذلك بالتي هي أحسن وضابط التعاليم السمحة.

الثانية: قوله عليه السلام: "**إن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء**"، فالعافية رديف المعنى للسلم والأمان وانتشار الطمأنينة في النفوس، والأمن على الأبدان والأموال والعيال أمنا بلا قيد، وارتفاع ذلك فيما يلي من الزمان لانتشار الشر والفتن وكثرة أهلها، حتى ينقلب المعروف منكر ويكون المنكر معروفا يستبق الناس فيه والعياذ بالله. فاستبان بذلك أن أصول السلامة والعافية في اتباع الأصلح للأمة اقتفاء الأثر وتتبع السنة، لأنها الأمر الأول الذي ورّثه النبي ﷺ لصحابته، ورضيه الله ورسوله للناس أجمعين. روى أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الغَافقي الجوهري (381هـ) بسنده إلى ابن أبي أويس، قال: قال مالك: كان وهب بن كيسان يقعد إلينا، ثم لا يقوم أبدا حتى يقول لنا: "**إنه لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها**"، قلت له: يريد ماذا؟ قال: يريد التقى[7].

الثالثة: قوله عليه السلام: "**وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه**"، حيث اشتمل على قاعدة هامة تبني فيها على مقتضيات السلامة ومستلزمات السلم العام، قال العلامة النووي: "هذا من جوامع كلمه ﷺ وبديع حكمه، وهذه قاعدة مهمة

فينبغي الاعتناء بها، وأن الإنسان يلزم أن لا يفعل مع الناس إلا ما يحب أن يفعلوه معه"[8]. وبهذا المعنى ترجم الإمام ابن حبان في صحيحه للحديث بقوله: "ذكر البيان بأن عند وقوع الفتن على المرء محبة غيره ما يحبه لنفسه"[9]، وترجم لهذه الكلمة الإمام وكيع في الزهد بقوله: "باب محاسبة الرجل نفسه والإنصاف من نفسه"[10]. فمتى تعلم الناس هذا الأدب الشرعي والمبدأ الحضاري رعيت الحرمات وحفظت الحقوق، ولازمه سلامة العلاقة بين الأفراد والأمم. فمتى عرف المرء قدره ومدى حريته واحترمه غيره أحبه غيره.

الرابعة: قوله: "**فليطعه إن استطاع**"، وهذا أصل في الشريعة، وهو الأمر بالجماعة وطاعة الأمير ما أمر بالمعروف، ونبذ الفرقة والخروج عن البيعة ما استطاع إليه سبيلا، لأنه لزوم الطاعة واتباع الجماعة في غير معصية مقتضاه ثبات السلم المدني في النفوس خاصة وبين الناس عامة.

ثانيا: الأصل في تمكين السلم المدني امتثال المنهج الرباني :

لقد نال الإنسان من ربه كرامته، وصانها بنزول شريعة غراء، أصل مقاصدها إقامة العبودية ثم حفظ نظام العابدين، فكانت الركيزة الأساس التي تبنى عليها أصول الأنظمة هي تحقيق التوحيد في النفوس، وظهور ثمرة الإيمان والتقوى في الحياة الواقعية للناس. ﴿**مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً**﴾ [النحل: 97]. وفي الحديث عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: "**قد أفلح من أسلم** –وفي رواية: **من آمن**–، **ورزق كفافا، وقنعه الله بما آتاه**"[11]. فمن نال الفلاح نال الحياة الطيبة[12]، لأن الإسلام والإيمان والعمل الصالح سبيل الهداية الأمثل، وجمّاعه اتباع النبي ﷺ في جميع المظاهر والتصرفات، وأي انخرام لهذه المنظومة أو فتق في واحد من مسالكها يرجع إلى هذا الأساس، وكذلك تحقق المصالح واكتمالها يرجع إليه.

قال ابن القيم رحمه الله: "ومن تدبر العالم والشرور الواقعة فيه علم أن كل شر في العالم سببه مخالفة الرسول والخروج عن طاعته، وكل خير في العالم فانه بسبب طاعة الرسول. وكذلك شرور الآخرة وآلامها وعذابها إنما هو من موجبات مخالفة الرسول ومقتضياتها، فعاد شر الدنيا والآخرة إلى مخالفة الرسول وما يترتب عليه. فلو أن الناس أطاعوا الرسول حق طاعته لم يكن في الأرض شر قط.. لأن طاعته هي الحصن الذي من دخله كان من الآمنين"[13].

وثمة نصوص كثيرة في الوحيين تدل على هذا الأصل، منها قوله تعالى: ﴿**وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ..**﴾ الآية [النور: 55]. كما أن قد تواترت أحاديث تدل على بيان الدعوة إلى التزام الشريعة ولزوم الطاعة، منها حديث معاذ رضي الله عنه قال: "**بعثني رسول الله ﷺ، قال: "إنك تأتي قوما من أهل الكتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم، فإن هم أطاعوا لذلك، فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب**"[14].

ومقتضى الأمر إعمال الحكمة في الدعوة والتبصر بالحال، إذ يكون الأمر ولا يتم إلا بالحكمة، والتي هي "فعل ما ينبغي، على الوجه الذي ينبغي، في الوقت الذي ينبغي.. فكل نظام الوجود مرتبط بهذه الصفة. وكل خلل في الوجود، وفي العبد فسببه: الإخلال بها"[15].

ومناسبة الحديث وبيان الحكمة للموضوع أن مواقع البصائر في الدعوة وارتباطها بالحكمة، وتشوف الأصلح للناس وإرادة نفعهم، الحذر من الظلم في الرعية والحكم

فيها بالسوية. تمكين لمدلول السلم المدني في المجتمع وتمكين للأواصر الاجتماعية وتقوية الروابط الإيمانية والإنسانية[16] فيه.

ولا يفوتك أن المنهج الرباني إنما هو ما بُعث به النبيون وما علّمه المرسلون لأتباعه، باعتبار أنهم أعقل كل الأمة وأكمل فكرا وأسلم قريحة، قال ابن القيم رحمه الله: "من المعلوم عند جميع العقلاء أن الرسل صلوات الله وسلامه عليهم هم أعقل الخلق، وعقولهم أكمل العقول. ولهذا كان ما جاءوا به فوق عقول البشر، ولهذا حصل على أيديهم من الخير مالم يحصل على أيدي سواهم، وصلح من أحوال النفوس والقلوب وعمارتها بالخير، وتزكيتها بالعلم والعمل مالم يحصل لأحد غيرهم، فعمارة القلوب والدنيا والآخرة على أيديهم.."[17].

وللمتأمل في جوامع كلم النبي ﷺ ارتشاف هذا الوصف، الذي يدل على كمال عقله وسعة إدراكه ﷺ، ولينظر جوابه ﷺ لسفيان بن عبد الله الثقفي قال له: يا رسول الله، قل لي في الإسلام قولا لا أسأل عنه أحدا بعدك: "**قل: آمنت بالله، فاستقم**"[18]. فأشار عليه بأن يؤمن ليأمن ويستقيم ليسلم، وهذا غرز السلامة أبدا.

وليتم الأمر على وجهه الشرعي، لا بد من أمرين: الصدق والعدل، وكلاهما صنوان في مقاصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال ابن القيم رحمه الله: "ومدار الولايات كلها على الصدق في الأخبار، والعدل في الإنشاء، وهما قريبان في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ. قال تعالى" ﴿**وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا**﴾ [الأنعام: 115]. وقال النبي ﷺ -لما ذكر الأمراء الظلمة-: "**من صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه، ولا يرد على الحوض. ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم، فهو مني وأنا منه وسيرد على الحوض**"[19] -ثم قال رحمه الله-: "ولهذا يجب على كل ولي أمر أن يستعين في ولايته بأهل الصدق والعدل، والأمثل

فالأمثل.."[20].

ثالثا: الأصل في الأنظمة الجامعة الإنسانية والعلاقات بين شعوبها هو السلمُ.

ورد في كتاب الله تعالى آيات دالة على وجوب القتال، مثل قوله تعالى: ﴿**وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾ [البقرة: 190]. وقوله سبحانه: ﴿**فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا**﴾ [النساء: 89]. وقوله سبحانه: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾ [المائدة: 87].

وفي السنن المروية ما جاء فيه الحث على الجهاد وأنه من أعظم الطاعات، ما رواه البخاري من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "**انتدب الله لمن خرج في سبيله، لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسلي، أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة، أو أدخله الجنة، ولولا أن أشق على أمتي ما قعدت خلف سرية، ولوددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيا، ثم أقتل ثم أحيا، ثم أقتل**"[21].

ولنا وقفة ينبغي التنبه عليها، وهي أن النبي ﷺ وإن كان يحث على الجهاد، فقد كان يدعو الصحابة ألا يتمنّوا لقاء العدو، كما ثبت عن عبد الله بن أبي أوفى مرفوعا: "**أيها الناس، لا تمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف**"[22]. والمقصود من كراهية تمنى لقاء العدو نشر السلم وتحري واستهداف سبيل الأمن، "فالرسول ﷺ ينهى عن الرغبة في الحرب وتمنيها حتى مع العدو، ويسأل الله أن يديم نعمة السلم. وهكذا يتضح لنا أن القاعدة في العلاقات الدولية في دولة الإسلام هي السلم، وأن الحرب هي الاستثناء"[23]. فالأصل في العلاقات بين الشعوب وأمة الإسلام هو السلم المدني وتعزيز أواصره، وقد انتخب

هذا القول جلة من الأئمة ونظار المتفقهة من أهل السنة[24]، واحتجوا له بهذا الحديث وبقوله تعالى: ﴿.. **فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا**﴾ [النساء: 90]. وهي آية محكمة[25] عند من استدل بها[26].

وأما القول آخر فقد اعتمى الحرب أصلا في العلاقات بين المسلمين وغيرهم من أهل الملل والنحل[27]، وقائله طائفة من أهل العلم من أتباع المذاهب الفقهية المعتمدة في فقه أهل السنة. فيرجع إلى نصوص منها[28]، قوله تعالى: ﴿**فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ..**﴾ [التوبة: 5][29].

ومن الحديث قوله ﷺ: "**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة..**" الحديث[30]. ومنه قوله ﷺ: "**بعثت بالسيف حتى يعبد الله لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي..**" الحديث[31]. وغيرها من الأحاديث في الباب.

وإن كان لا مناص من الترجيح فإنا نختار الأول[32]، ولنا فيه توجيهان:

– أحدهما: الدراسة البيانية للآيات التي وردت فيها (السلم) وما اشتق منه، حيث تكرر في القرآن الكريم لفظ "السلم" فيما يزيد على (133) آية، بينما لم يرد لفظ (الحرب) في القرآن كله إلا في (6) آيات، وعليه فإنا "نستطيع أن نؤكد أن فكرة السلام تحتل المقام الرئيس بين أهداف الاسلام العامة، بل يصرح القرآن بأن الثمرة المرجوة من اتباع الاسلام هي الاهتداء إلى طرق السلام والنور"[33].

– والآخر: الاعتبار بمقاصد الشريعة العامة، فالمقصود من الجهاد نشر التوحيد وإعلاء كلمة الله تعالى في الأرض وإقامتها في النفوس، فعند تأخر الوازع والتربية لزم

الردع بالسيف. "وأما من لم يكن من أهل الممانعة والمقاتلة، كالنساء والصبيان والراهب والشيخ الكبير والأعمى والزمن ونحوهم، فلا يقتل عند جمهور العلماء.. وهو الصواب، لأن القتال هو لمن يقاتلنا، إذا أردنا إظهار دين الله، كما قال الله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: 190]"[34].

ثم بالتعويل على معين تلك المقاصد -ويأتي بيانه في محله-، ألا وهو مقصد السماحة في الإسلام يجلو الغرض من تأمين السلم والترغيب في تثمينه وتكثير ذرائعه، وذلك "إبعادًا لسخيمة النفوس وأحقادها، مما قد يكون له من أثر سيئ على روح الأفراد، سواء إذا تم الأمر بالنصر أو بالصلح، على أن في تسويد السلم حرية للعقيدة أن تنتشر دون أن تقف في وجهها عقبات مادية أو نفسية تصدها عن الانتشار أو تعطيل من سيرها"[35].

مع العلم أن واقع الأمة اليوم في تشرذم وقلة وضعف، فبتقرير المصلحة الحربية ترك الحرب وتقديم السلم وطلب الأمان للمسلمين، وخاصة وهم في بلدان القوم. وليس من نافلة القول أن "نرى أن يفوّض إلى أهل الذكر والبصر بالحرب أمر الحرب، ووضع خططها.. فيترك لهم أمر تقدير المصلحة.. ولو كان الأمر أمر خطة مرسومة، وحدا لا يتخطّى، لما كان هناك معنى للاستشارة، ولا للنزول على الرضا بالتحكيم ولما خالف في الحرب الواحدة بين أسير وأسير، فقتل هذا ومنّ على غيره. فالمصلحة العامة وحدها هي المحكّمة، وهي الخطة التي تتّبع في الحروب"[36].

رابعا: القيم الإسلامية نبراس السلم الاجتماعي والأمن العالمي.

الأصل أن المؤمنين تحكمهم القيم الأخلاقية النابعة من عقيدتهم الصافية وإدراكاتهم السامية، لكن واقع الأمة اليوم استحوذ عليه الفكر الدخيل، حتى أحدث الفصام النكد بين منهج الله تعالى المنضبط وحياة الناس وواقعهم ذو العقد المنفرط.

ولو وقف الناظر بيسير على آيات في كتاب الله تعالى وأحاديث من السنة المشرفة، لوجد أن أساس البلاء وقاعدته تكالب اليهود والنصارى على مقدرات هذه الأمة، وهو ناجم ولا ريب عن شدة الحسد والكره للأمة الإسلامية، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿**مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ**﴾ [البقرة:105]. وقوله تعالى: ﴿**وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ..**﴾ [البقرة:109]. وقوله تعالى: ﴿**قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ..**﴾الآية [المائدة:59]. وقوله تعالى: ﴿**أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ..**﴾ [النساء: 54].

ومن السنة المشرفة ما رواه أبو داود وغيره من حديث ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ: "**يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها**"، فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟ قال: "**بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن**"، فقال قائل: يا رسول الله، وما الوهن؟ قال: "**حب الدنيا، وكراهية الموت**"[37].

وفي تمام الحديث دليل على أن الركون الصِّرف إلى الدنيا، يحْمِل عمّارها على المعاصي وعمل المنكرات، التي يسعى في نشرها الحاسدون. وهذا التابع أصل في نزول النقم وتقلب المحن، ولازمه زوال أمن الناس وتغير سلمهم إلى فتنة وشر عظيم، روى مالك في الموطأ عن ابن عباس رضي الله عنه قال: "**ما ظهر الغلول في قوم قط إلا ألقي في قلوبهم الرعب، ولا فشا الزنا في قوم قط إلا كثر فيهم الموت، ولا نقص قوم المكيال والميزان إلا قطع عنهم القطر، ولا حكم قوم بغير الحق إلا فشا فيهم الدم، ولا ختر قوم بالعهد إلا سلط عليهم العدو**"[38]. فليس هذا الشر إلا من هذه المخالفات كما قال ابن القيم: "فليس في العالم شر قط إلا الذنوب وموجباتها. وآثار الحسنات والسيئات في

القلوب والأبدان والأموال أمر مشهود في العالم، لا ينكره ذو عقل سليم، بل يعرفه المؤمن والكافر، والبر والفاجر"[39].

وقد أخبر النبي ﷺ عن تغير الناس، وحذر من غبْن هذا الانصراف السيء[40]، فقد حدث البخاري بسنده عن أبي سعيد رضي الله عنه، أن النبي ﷺ، قال: "**لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر، وذراعا بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه**" ، قلنا يا رسول الله: اليهود والنصارى؟. قال: "**فمن؟**"[41]. "وهذا استفهام على وجه الإنكار، أي: ليس المراد غيرهم"[42]. فاتضح أنهم سبب انفراط القيم فينا.

وعودا إلى المقصود بعد هذه التوطئة التي لزاما أوردها بين يدي التمثيل للقيم الإسلامية، لأن أن الأصل في نشر السلام وبث الأمان، رعي أمانات من تتعامل معهم من المسلمين وغير المسلمين[43]، ومرد هذه القيمة النبيلة قوله ﷺ: "**أد الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك**"[44]. إذ الالتزام بالمحافظة على الأمانة وأدائها في محالها أجلا ولأهلها تمكن للمسلم توثيقه في نفوس من يعامل، وهذا برهان واضح في أن قيم ديننا نبراس للمقتدين وأساس للمهتدين، حيث تعطي للسلم المدني أصله وفصله، تنظيرا وتطبيقا، فرضا ونفلا. فكلما شاع في المجتمع تلك القيم وتحضّر وتمدّن على أساسها ونهل من تربيتها "نفق فيه الصدق والبر والعدل والأمانة، جلب إليه ذلك، وإن نفق فيه الكذب والفجور والجور والخيانة، جلب إليه ذلك"[45]. وهنا تمام المقصود من المسألة.

خامسا: دعائم السلم المدني في ضوء الحديث النبوي .

إن بناء مركب الحضارة وتأسيس العمران وتقوية الاقتصاد والتعليم وحسن تسيير التراتيب السياسية، كامن في مراعاة قاعدة أساسية هي: الأمن من مهمين، الخوف والجوع، ولذلك قال النبي ﷺ: "**من أصبح منكم آمنا في سربه معافى في جسده عنده**

قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا"[46]. "فرغد الرزق والأمن من المخاوف، من أكبر النعم الدنيوية، الموجبة لشكر الله تعالى"[47].

وتحصيل السلم المدني إنما يرجع إليهما في الجملة، لكن مع الإشادة بعدة دعائم يصدق عليها أنها مرتكزات العمل الدعوى في تبني نظرية السلم المدني، وأهم تلك الدعائم ما يلي:

1/ نشر العلم الشرعي والتحذير من الفكر الدخيل وتفقه غير المتخصصين:

من أعظم الأعمال السلطانية لتبني هذه النظرية، الحث على طلب العلم الشرعي بدليله من الكتاب والسنة وفهمه فهما صحيحا، ولقد تواترت الأخبار النبوية في هذا الأصل العظيم. لأن من ثمرات التحصيل العلمي تزكية النفس وتحليها بجميل الأدب والإيمان، وبذلك تطيب الحياة وتزهو المدينة ويسودها السلم المنشود. فالجهل داء عضال يمنع الخلق من نيل مآربهم جليلة في صورة مرضية ووجهتها الشرعية. ولذلك قرن قلة العلم في الحديث بعلامات الساعة وظهور الفتن وفساد الحال، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: "**إنّ من أشراط الساعة: أن يرفع العلم ويثبت الجهل، ويشرب الخمر، ويظهر الزنا**"[48]. وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "**يقبض العلم، ويظهر الجهل والفتن، ويكثر الهرج** "[49]. (ومعنى الهرجِ القتلُ).

فتصدّر الجهال وجلوس السفهاء للرأي والفتيا تغيير لمنارات الهداية وتثبيت للمنكر، الذي من لازمه تبديد الرأي العالم ومتابعة الهوى وحب الترف، وتشتيت الصف وظهور الفوضى الفكرية. كل ذلك يعود على السلم المدني بالخرم لقواعده والنقض لبنيانه واضمحلال أساسه في المجتمع. فكم من الجهل ما أفسد وأضر بالأمة، أليس العي وقلة العلم بالمسائل الشرعية قتلت نفسا، فليس عن الذهن ببعيد حديث جابر رضي الله عنه في شأن الرجل الذي أصابه حجر فشجه في رأسه ثم احتلم

فسأل أصحابه فلم يعلموا له رخصة، وأمروه بالاغتسال، فمات. فقال النبي عليه السلام -يذم صنيعهم-: "**قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا، فإنما شفاء العي السؤال**"[50].

ومن جليل العلم الذي أرغب في نشره وتعليمه للناس، بل وأحث عليه بشدة (التوعية المقاصدية والتعريف بحكم التشريع)، لأن الغرض من تحصيل العلم باعتبار تكميل الغير ثلاثة مقاصد، كما قال الجلال الدواني: "يجب على الكفاية تفصيل الدلالة بحيث يتمكن معه (1-) إزالة الشبه، (2-) وإلزام المعاندين، (3-) وإرشاد المسترشدين"[51]. وجمّاع ذلك في الاطلاع على الحِكم الشرعية والمقاصد المرعية في التشريع، حيث يسهّل على العامة والخاصة[52] امتثال الشريعة والاحتكام إليها، وهذا مطية لتقريب الإسلام وتعاليمه السمحة لغير المسلمين.

ولا يخفى أن معين الفقه وموارده الزلال تتبع المقاصد والحكم، وربط المسببات بأسبابها والمعلولات بعلله، وتمحيص النظر في ذلك كله بتدبر وإنعام دقيق. والنبي ﷺ يقول: "**من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين**"[53]. ومعنى (يفقهه) أي يصير الفقه سجية ووصفا لصاحبه، ولا يتم الفقه إلا بمعرفة متعلقات التكاليف ومقتضياتها في أسرار التشريع وغاياته. وكلما تفقه العبد[54]، زاد علمه وحلمه وتقواه، وقوي إدراكه لوجوه الحِكم[55] ومصالح الأفراد والجماعة، وعلى رأسها رعي مصلحة السلم في المجتمع.

وأشيد بالذكر هنا أن من النوازل العصرية اشتغال غير المختصين بمسائل الفقه ودقيق العلم، فظهروا في القنوات وبرّزوا في مواقع التواصل فتكلموا بالفتوى وقضايا الفقه التي يهابها أرباب الشريعة ويتدافعون البتّ فيها. وإليك توجيه السلف كما قال الإمام أحمد: "إذا كان عند الرجل الكتب المصنفة فيها قول رسول الله ﷺ،

واختلاف الصحابة والتابعين، فلا يجوز أن يعمل بما شاء، ويتخير فيقضي به، ويعمل به، حتى يسأل أهل العلم ما يؤخذ به، فيكون يعمل على أمر صحيح"[56]. ومن أجمل ما قال قيس بن الخطيم الأوسي:

متى ما أتيت الأمر من غير بابه ضللت وإن تدخل من الباب تهتدِ

2/ استشارة العلماء واستوزارهم للحكام والأمراء:

المرشد المعين والدليل المكين الاستيثاق بغرز العلماء الناصحين والنبهاء الراسخين، وهذه دعامة لا يستغني عنها أمير أو وكيل أو نائب أو صاحب منصب أو مقدّم، فالعلماء وزراء السلطان حقيقة ومستشاروه، العارفون بالرعية وأحوال أفرادها، والعالمون بأحكام قضاياهم والنوازل المتعلق بهم، فالخير كله في استوزار العلماء واتخاذهم البطانة المقربة. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "**ما بعث الله من نبي، ولا استخلف من خليفة، إلا كانت له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتحضّه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضّه عليه، فالمعصوم من عصم الله تعالى**"[57]. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "**إذا أراد الله بالأمير خيرا جعل له وزير صدق، إن نسي ذكره، وإن ذكر أعانه، وإذا أراد الله به غير ذلك جعل له وزير سوء، إن نسي لم يذكره، وإن ذكر لم يعنه**"[58]. والعالم الحكيم والعاقل اللبيب يصح وزيرا طالحا، والمقطوع به أنه "لا يتم أمر السلطان إلا بالوزراء والأعوان، ولا تنفع الوزراء والأعوان إلا بالمودة والنصيحة، ولا تنفع المودة والنصيحة إلا بالرأي والعفاف. وأعظم الأمور ضررا على الملوك خاصة وعلى الناس عامة، أن يحرموا صالح الوزراء والأعوان، وأن يكون وزراؤهم وأعوانهم غير ذي مروءة ولا حياء"[59]. والمروءة والحياء من شعب الإيمان وأصول الآداب التي تنشر السلم وتثبت مسالكه في النفوس وواقع الناس، ولا يكون إلا بتعاون الأمراء والعلماء[60].

وأنبه إلى أن العالم ينبغي له أن يتورع كثيرا على تغشي مجالس السلطان إلا لحاجة ملحة، حتى لا يكون وسيلة للسلطان يقضي بها مآربه ويكسب بها ثقة غيره، وخاصة وأن النبي ﷺ قد أخبر بحال من يأتي من الأمراء ووصفهم، فقال رسول الله ﷺ: "**سيكون عليكم أمراء يأمرونكم بما لا يفعلون، فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم، فليس مني ولست منه ولن يرد علي الحوض**"[61]. فما دام والحال هذه وصف أغلب أمراء وحكام الأمة على هذه النمط، فلزم هذا المنحى لأنه أقرب لسلامة الدين والأخلاق، لا أن يعتزل بالكلية ويقنع بنجاة نفسه فقط.

3/ التعريف بسماحة الإسلام ومحاسنه النبيلة:

من أجلّ أوصاف ديننا الحنيف السماحة[62]، كما ذكرنا آنفا، يقول العلامة الشاطبي عن مقصد السماحة: "إن الله وضع هذه الشريعة المباركة حنيفية سمحة سهلة، حفظ فيها على الخلق قلوبهم، وحببها لهم بذلك، فلو عملوا على خلاف السماح والسهولة، لدخل عليهم فيما كلفوا به ما لا تخلص به. ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿**وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ**﴾ [الحجرات:7] إلى آخرها، فقد أخبرت الآية أن الله حبب إلينا الإيمان بتيسيره وتسهيله، وزينه في قلوبنا بذلك، وبالوعد الصادق بالجزاء عليه"[63].

وهذا مبدأ يستضاء به في نظرية السلم المدني، وقاعدة في القيم الحضارية التي تتبارى بها مواثيق الأمم. ولقد وردت عدة أحاديث نبوية تدل على هذا المقصد النبيل، وخاصة في باب العقود التي تبنى في الغالب على المشاحة والمغالبة. فمن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "**رحم الله رجلا سمحا إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى**"[64]. وهذه الثلاث أصول معاملات الناس، قال ابن حجر: "وفي الحديث: الحث على السماحة في المعاملة، واستعمال معالي الأخلاق، وترك المشاحة والحض على ترك

التضييق على الناس في المطالبة، وأخذ العفو منهم"[65].

فلا بد من ترسيخ الثوابت وتوجيه شواهد التغير في تنزيل الأحكام من مقتضى السهولة والوسطية والسماحة التي يريدها الله تعالى، حتى لا يحتج علينا من يرى الشدة مذهبا فيدعى ميوعتنا، ولا يحتج علينا من يرى التيسير مذهبا فيدعى غلظتنا. ولنا أن نستشهد بحديث الزبير رضي الله عنه، حين خاصمه رجل من الأنصار –قد شهد بدرا– إلى رسول الله ﷺ في شراج من الحرة، كانا يسقيان به كلاهما، فقال رسول الله ﷺ للزبير: "**اسق يا زبير، ثم أرسل إلى جارك**"، فغضب الأنصاري، فقال: يا رسول الله، آن كان ابن عمتك؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ، ثم قال: "**اسق، ثم احبس حتى يبلغ الجدر**"[66].

فملْحوظ في حكم النبي ﷺ الأول القصد والأمر الوسط والمسامحة والرفق والمعروف، مراعاة للحقين معا حتى تسلم لهما المصلحة جميعا، فيحفظ للجوار بيضته وتلوح السماحة فيما تصالحا من التناوب في مقدار التناول، حسب العادة المعروفة من غير تحديد مكلف. فلما لم يرض الأنصاري وجهل موضع حقه من ذلك استقصى عليه الحكم في الأمر الثاني، فأشار فيه النبي ﷺ بما كان ينبغي أن يحكم به من استيفاء تمام الحق للزبير رضي الله عنهما جميعا[67].

والمقصود منه حرص النبي ﷺ على السلم في تصرفات أصحابه، وأن يقدم العفو والصفح، وأن يعتاد الناس المعروف وترك المشاحة. ويجلو واضحا تقديم الأسلم من الأحكام تركُ النبي ﷺ تعزيزَ الأنصاري الذي تكلم بما أغضب النبي ﷺ، ومخالفته للأمر وترك الامتثال طواعية[68]. والله تعالى يقول: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ..**﴾ الآية [النساء: 65]. والسياق يدل على أن الله تعالى أقسم "بنفسه الكريمة المقدسة، أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم رسوله ﷺ في جميع

الأمور، ثم ينقاد لما حكم به ظاهرا وباطنا، ويسلمه تسليما كليا، من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة"[69].

4/ العدل الاجتماعي:

تكافؤ الأفراد في جميع الفرص في شتى صنوف المعاملات يقوي آصرة المجتمع، ويزيد من الأمن الاجتماعي، ويمكن للأخوة الإسلامية ويربط جأشها، فجميع أفراد الرعية بالنسبة للوالي والسلطان في مقام أولاده باعتباره أبا للجميع. وقد أَمر النبي ﷺ بتقوى الله في الأولاد والعدل بينهم في العطايا، قال: "**اتقوا الله، واعدلوا في أولادكم**"[70]. فلزم بيان الحق[71] لأهله في الأولاد خاصة، كان هذا في الأسرة. وهو ركن آكد في شؤون الناس عامة، ونظام المجتمع العام، فإنا نجد أن الله تعالى قد خاطب بالعدل أنبياءه كما أمر به أوليائه فقال لنبيه داود: ﴿**فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ**﴾ [ص: 26]، وخاطب نبينا بقوله: ﴿**وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ**﴾ [المائدة: 42]. وأمر جميع الحكام بين العباد[72] فقال: ﴿**وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ**﴾ [النساء: 58][73].

وليس الدعوة إلى العدالة هنا بين أهل الإسلام فحسب، بل تتعدي غيرها وفي حال الحرب أيضا، فنهي النبي ﷺ على المثلة دليل عليه، فعن سليمان بن بريدة، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميرا على جيش أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا، فقال: "**اغزوا بسم الله وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدا**"[74]. ومن جميل سيرة أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه كان يوصي الجيش بقوله: "**ستمرون على قوم في الصوامع رهبانا يزعمون أنهم ترهبوا في الله فدعوهم ولا تهدموا صوامعهم**"[75].

فالحكم بالحق والقسط والعدل منطق العدالة المدنية التي تجلب عمارة الدنيا،

وحفظ الحقوق لأهلها. وفيه صلاح الحال بين الراعي والرعية، قال علي رضي الله عنه: "**حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله، وأن يؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك وجب على المسلمين أن يسمعوا له ويطيعوا، وأن يجيبوا إذا دعوا** "[76].

5/ التزام قانون المجتمع المدني الفاضل قيميا[77]:

إن من لوازم الأخوة الإيمانية أن ينْماز المجتمع الفاضل بخصال القيم الحضارية، الذي يحكمه القانون بدعائمه الميدانية، لتثمين السلم المدني في الأمة أفرادا وجماعة. والذي يصوره قوله ﷺ: "**المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشد بعضه بعضا**"[78]، فتحصيل مقاصد المعاونة والشفاعة تحصيل لمعاني النصيحة العامة وتفعيل لمدلول المصلحة الشاملة، المنبثقة من أصل الإرشاد الحكيم والتوجيه الكريم، ويتفرع ذلك له إلى مبادئ الاجتماع والتحاور الذي يلاقح الفهم ويخصّب الفكر. فتثبت الحقوق لأهلها وتنضبط روابط المجتمع. وفي هذا المعنى عدة أحاديث:

– عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: "**المؤمن يألف ويؤلف، ولا خير فيمن لا يألف، ولا يؤلف، وخير الناس أنفعهم للناس** "[79].

– عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: "**ما من عبد أنعم الله عليه نعمة فأسبغها عليه إلا جعل إليه شيئا من حوائج الناس، فإن تبرم بهم فقد عرض تلك النعمة للزوال** "[80].

– عن ابن عمر : أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله أي الناس أحب إلى الله؟ وأي الأعمال أحب إلى الله؟. فقال رسول الله ﷺ: "**أحب الناس إلى الله تعالى أنفعهم للناس، وأحب الأعمال إلى الله تعالى سرور تدخله على مسلم، أو تكشف عنه كربة، أو تقضي عنه دينا، أو تطرد عنه جوعا، ولأن أمشي مع أخي في حاجة أحب إلي من أن أعتكف في هذا المسجد** (يعني مسجد المدينة) **شهرا. ومن كف غضبه ستر**

الله عورته، ومن كظم غيظه، ولو شاء أن يمضيه أمضاه ملأ الله قلبه رجاء يوم القيامة، ومن مشى مع أخيه في حاجة حتى يتهيأ له أثبت الله قدمه يوم تزول الأقدام"[81].

وغيرها من الأحاديث الدالة على فضيلة التعاون والتفعيل السامي لمقاصد القيم الراقية، والدالة على أكمل التدابير القانونية والتراتيب الإدارية حفظ العقل من الشبهات والفكر الدخيل والآراء الجوفاء، والمذاهب العدائية للإسلام المسيئة إلى تعاليم الحنيفية السمحة، فكل ذلك يشوّش أمر الأمة ويخلّ بأمنها وسلمها، ويدخلها في مشقة وغبن مكروه، أو يجرّ مفسدة منكرة، أو يعمل على تفويت مصلحة نتج عنها مضرة ضار الله به. كما ثبت في حديث أبي صرمة أن رسول الله ﷺ قال: "**من ضارّ ضارّ الله به، ومن شاق شق الله عليه**"[82]. ومعنى "الضرر والمشقة متقاربان، لكن الضرر يستعمل في إتلاف المال، والمشقة في إيصال الأذية إلى البدن كتكليف عمل شاق"[83]. فكل من دلّس أو كتم عيبا أو مكر بأخرق أو خدع أو غش غرّا أو حث على الربا أو تعاطى رشوة أو اختلس في وظيفة أو تحايل في منصب فقد عرض نفسه لهذا الوعيد، والجزاء من جنس العمل.

ولنا في التاريخ عبرة، فقد ذكر الطبري في أحداث سنة (تسع وسبعين ومائتين) ما كان من أمر السلطان بالنداء بمدينة السلام -بغداد- ألا يقعد على الطريق ولا في مسجد الجامع قاص ولا صاحب نجوم ولا زاجر، وحلف الوراقون ألا يبيعوا كتب الكلام والجدل والفلسفة[84]. قطعا لدابر الفساد والإلحاد والفتنة، والظفر بالسلامة والأمان.

سادسا: عوارض انخرام السلم المدني ومعيقاته.

أول ما ينبغي أن نشير إليه قبل حديثنا في هذه المسألة، أن ثمة أقلاما خبيثة ونوايا سيئة ومقاصد عفنة، تسعى إلى قلب أمور المسلمين وحشرهم في خنادق الفساد العريض ودسّ عقولهم في غياهب الشرور. قد تختلف مطاياها من تأليف وإعلام

وتلقين ودعاية إشهارية وغيرها، ومقصودها واحد هو بلبلة البلدان وتعثر الأوطان، ولتخليص المؤمنين من حالة العوَز الفكري وقلة الأمن الاجتماعي لا بد من الوقوف على ثغرات التردي ومنافذ الاختراق.

قد يفيدنا في هذا الموضع التذكير بموقف القرآن الكريم حيال مسجد ضرار[85]، وقد قال الله تعالى في شأنه وأهله: ﴿**وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى..**-إلى قوله-**.. لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ** ﴾ [التوبة: 107 - 110]. فكان من أمر النبي ﷺ أنه "**لما نزل بذي أوان دعا مالك بن الدخشم ومعن بن عدي - أو أخاه عاصم بن عدي - رضي الله عنهما، فأمرهما أن يذهبا إلى هذا المسجد الظالم أهله، فيحرقاه بالنار، فذهبا فحرقاه بالنار، وتفرق عنه أهله**"[86]، وعصم الله الأمة من هذه القاصمة النكراء.

ولا يزال مكر أعداء الأمة من المنافقين الملحدين والمبشرين والمستعمرين يتربصون بها حسدا من عند أنفسهم، يتذرعون بكل وسيلة ويتعلقون بكل سبب يوصلهم إلى المقصود، "يقيمون أماكن باسم العبادة .. ومدارس باسم الدرس والتعليم .. والمنتديات باسم نشر الثقافة.. ومستشفيات باسم المحافظة على الصحة والخدمة الإنسانية .. وقد اتخذوا من البيئات الجاهلة والفقيرة .. ذريعة للتوصل إلى أغراضهم الدنيئة التي لا يقرها عقل ولا شرع ولا قانون، وكل هذه أخطر بكثير من مسجد الضرار الذي حاربه الله ورسوله أشد المحاربة"[87].

وإني تدبرت هذه المنظومة الردية فوجدتها تتغذى من المسالك التالية:

1/ الغلو والجفاء في التصورات والتصرفات:

الغلو في كل شيء مذموم، وقد وردت في ذمه الأخبار، منها ما رواه ابن عباس

مرفوعا قال: "**إياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين**"[88].

ومن أضر صور الغلو والجفاء في الإدراكات والعقليات، فيلتزم الناظر الغالي أو مبتدر سبيل الجفاء في التأويل فيفسد بنظره ويسيئ بفهمه، حتى سمى الله تعالى ذلك بالفتنة، قال البغوي: "الفتنة: الغلو في التأويل المظلم"[89]، ودليله قوله سبحانه: ﴿**فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ**﴾ [آل عمران: 7]. ومن لوازم الفتنة وقوع الشرك في الأرض وحدوث الفرق الكلامية والطرائق البدعية، والسياسات الجائرة. وما تشديدات اليهود والنصارى إلا صور من الغلو في الدين، فشدد الله عليهم ففسدت عاداتهم وعقائدهم حتى نكّل الله بهم وحرم عليهم أشياء كانت حلا لهم. وحصل من الفساد في الأرض ما الله به عليم بسبب فتنة المخالفة التي تحمل صاحبها على الغلو أو الجفاء، والله تعالى يقول: ﴿**فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ**﴾ [النور: 63]، أي محنة في الدنيا[90].

كل ذلك ينغص العيش ويكدر الحياة ويهدم أمن الأمة وسلمها. وليس مثل الاعتدال في الأمر كله، والقصد في الأمر كله، بما وافق الشرع لا إفراط ولا تفريط، ومن الآثار الدالة عليه ما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "**سددوا وقاربوا، واغدوا وروحوا، وشيء من الدلجة، والقصد القصد تبلغوا**"[91]. وروى البيهقي بسنده إلى إسحاق بن سويد، قال: تعبد عبد الله بن مطرف، فقال له مطرف: "**يا عبد الله العلم أفضل من العمل، والحسنة بين السيئتين وخير الأمور أوساطها وشر السير الحقحقة**"[92]. وقال علي رضي الله عنه: "**خير هذه الأمة النمط الأوسط، يلحق بهم التالي، ويرجع إليهم الغالي**"[93]. وقال الحسن: "**إن دين الله وضع فوق التقصير ودون الغلو**"[94].

2/ **الظلم وتمادي الضيم في الناس:** من أكبر وسائل التدهور المعيشي والاستبداد الاجتماعي، وقلة الأمن في الناس وانخرام منظومة السلم في حياتهم، فشو الظلم في

الواسط الإداري والحياتي بصورة عامة. وقد ورد في السنة أحاديث كثيرة جدا تحرم الظلم أنه ليس من الإيمان أن يتظالم الناس، لأنه داعية الفتن وأمارة الإحن. يحدث أبو ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: "**يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرما، فلا تظالموا**"[95]. واكتفت بهذا الحديث عن غيره لشهرته. وقال الشاعر:

إذا ما الظلوم استوطأ الأرض مركبا ولج غلوا في قبيـــــح اكتسابه
فكله إلى صـــــرف الزمـــــان فإنه سيبدي له ما لم يكن في حسابه[96]

وإنما الذي ينبغي فعله نصرة الظالم برده عن البغي، ونصرة المظلوم برد حقه، فمن دقائق المسائل في رد المظالم رد الغيبة عن الأخ المسلم، فعن إسماعيل بن بشير قال: سمعت جابر بن عبد الله، وأبا طلحة بن سهل الأنصاري يقولان: قال رسول الله ﷺ: "**ما من امرئ يخذل امرأ مسلما في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه، إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته، وما من امرئ ينصر مسلما في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته، إلا نصره الله في موطن يحب نصرته**"[97].

فهذا الذي ينبغي أن يمتثله الناس سراعا، لأنه منهج الإسلام في مداواة الأحوال، ونشر السلام بين العقلاء. وعلى أهل المظالم أن يصبروا ويحتسبوا ويأملوا فيها عند الله من النصرة لمظلمتهم، وأن يستعملوا أهل الشفاعات والوسائط ممن يظن أنه يرفع ظلمهم، وإلا فالدنيا تفنى وعند الله تجتمع الخصوم. عن أبي هريرة مرفوعا قال: "**إن المعونة تأتي من الله العبد على قدر المؤنة، وإن الصبر يأتي من الله على قدر المصيبة**"[98].

ومن أحسن الشعر ما أنشد أبو حاتم السجستاني:

إذا اشتملت على اليأس القلوب وضاق لما به الصدر الرحيب
وأوطأت المكـــــاره واطمأنت وأرست في أماكنها الخطوب

ولم تر لانكـــشاف الضر وجها ولا أغـــــنى بحيلته الأريب
أتاك على قنـــوط منك غوث يمن به اللـــطيف المستجيب
وكل الحـــادثات إذا تنـــاهت فمـوصول بها الفرج القريب[99]

3/ ضعف وازع الولاء والبراء في النفوس للدين ثم الوطن:

لقد فشا في الناس ومجتمعات المسلمين في عصرنا بسبب الجهل، والاستعمار، ومناهج التعليم الملفقة، والإعلام الغربي الموجه، كثير من المخالفات الشرعية، ومن أخطرها ذوبان الهوية والانحلال في الفكر الوارد من دون تمحيص، فتردى النسل في الفوضى. وقد استثمر الغرب هذه الظروف الراهنة من ضعف الأمة بتوهين ولائها للدين والوطن، فأغروهم بأن الجنة في لندن وباريس، وزخرفوها بالإشهار والقنوات، واستخفوا ضعاف النفوس، واستعملوا شرار الخلق. فضعف في النفوس الوازع ولم يفلح معهم الرادع، واستعصى على المصلحين الإصلاح، فظهرت المنكرات وعصفت بأهل الخير الشدائد. ولقد رسم الله تعالى للصالحين المنهج، وبين أن وظيفة أتباع الأنبياء هي الدعوة والصبر عليها، ففي كتاب الله تعالى الأسوة والتسلية، قال الله تعالى يخاطب نبيه ﷺ: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا .. إلى قوله تعالى-.. وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا**﴾ [الأحزاب: 45 - 48].

فارتبطت هذه الأوصاف بتزكية النفوس وبيان المصالح، وأشعت فيها نور الإيمان، وأنبتت فيها أصول المعرفة، وأحيت فيها وازع القرآن وأصبغته وازع الطبع والوجدان. ولا يزال أمر الأوس والخزرج في وبال وشتات حتى جاء النبي ﷺ بهذا المنهج، ففتح الله به "**أعينا عميا، وآذانا صما، وقلوبا غلفا**"[100]. وشاع في المدينة السلام والأمن، وأسس مجتمع مدني بامتياز، يقوم الركن والأساس فيه الولاء للعقيدة والدين.

4/ ظاهرة التكفير وصناعة الخوارج:

من أخطر الظواهر الاجتماعية خرما لمنظومة السلام المدني تكفير المسلمين بغير حق، حتى استبيحت دمائهم وأموالهم، وفزع الآمنون وخاف المستأمنون وضيعت الأمانات. وله في عصرنا ألوان وأشكال، عظمت فتنتها وطالت محنتها، وتجددت إحنها وزاد غبنها على الناس. وهذا الباب من أكثر الأبواب عند أهل القبلة خلافا وافتراقا، لتشتت الأهواء فيه وكثرت الآراء والتأويلات[101]. ولقد حذر النبي ﷺ أن يكفر أحد أحدا دون برهان، فرويت عنه أحاديث كثيرة منها:

– ما رواه البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: "**أيما رجل قال لأخيه يا كافر، فقد باء بها أحدهما**". وفي رواية مسلم عنه بلفظ: "**أيما امرئ قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه**"[102].

– وللبخاري عن ثابت بن الضحاك مرفوعا: "**لعن المؤمن كقتله، ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله**"[103].

قال ابن عبد البر: "أجمع العلماء على أن من شق العصا وفارق الجماعة، وشهر على المسلمين السلاح، وأخاف السبيل، وأفسد بالقتل والسلب. فقتلهم وإراقة دمائهم واجب، لأن هذا من الفساد العظيم في الأرض، والفساد في الأرض موجب لإراقة الدماء بإجماع إلا أن يتوب.."[104]. وهذه القاصمة تحتاج إلى بيان، ليس هذا محل بسطها.

5/ انخرام الوحدة الإنسانية والوطنية في ظل التعايش السلمي:

وهذه تولى كبرها أهل الفتن الطائفية، فتراشق الناس بالسباب والفسوق والدعاوى الجاهلية، وتحزبت فئات من الناس للعصبية والتبعية، واتخذوا رؤوسا وأشياخا

وعقدوا لهم الولاء. والمتأمل في سنن المصطفى ﷺ يقف في باب الآداب على كثير من الأحاديث الدالة على حسن العشرة وأدب الصحبة وبذل اليد للخلان والجيران. وأشهر القيم العاملة في الروابط (إفشاء السلام) فقد حث عليها الشارع، عن عبد الله بن عمرو أن رجلا سأل رسول الله ﷺ: أي الإسلام خير؟ قال: "**تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف**"[105]. وليس مخصوصا بالعقلاء من المكلفين، بل ينبغي ذلك حتى للصبيان، كما ثبت عن أنس بن

مالك رضي الله عنه أنه مر على صبيان فسلم عليهم، وقال: "**كان النبي ﷺ يفعله**"[106]. ثم قف على حكمته ﷺ وجميل فقهه وكريم أدبه، إذا سلم عليه أهل الكتاب كيف يعاملهم، ويوسع صدره عليهم، وكله حسن ظن بربه جلا وعلا. تروي عائشة رضي الله عنها أنها قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليك، ففهمتها فقلت: عليكم السام واللعنة، فقال رسول الله ﷺ: "**مهلا يا عائشة، فإن الله يحب الرفق في الأمر كله**". الحديث[107].

والحاصل أن إفشاء السلام شعيرة عظيمة، من ثمارها انفتاح الأرواح، وتلاقح القلوب، وانشراح الصدور، وإظهار السرور والفرح عند الملاقاة، ويهدي إلى السلم ونشر السلامة في الناس. ودليله حديث البراء عن رسول الله ﷺ أنه قال: "**أفشوا السلام تسلموا**"[108]، أي تنعموا بالسلم في ظل أدب السلام وقيمه الفاضلة.

6/ تتبع الإشاعة وركوب البطالة:

مما يسبب هذا الانخرام ويشعل فتيل الفتن في المجتمع أمور خطيرة منها: الإشاعة وهي ركن أساس في الأمراض النفسية، ومفتاح لتغيير المواقف وبرمجة الاتجاهات وزعزعة الأمن والوحدة. ولهذا ما يغذّيها وينمّيها في الوسط الاجتماعي، ومن أبرزها عندي البطالة وهي سم العمل وشر الأحوال، حيث يترك الشباب العمل والشغل،

وتبقى البطالة من الظواهر الاجتماعية التي تهترئُ معها القوى الاقتصادية، والبنية الأساسية لأي دولة أو مجتمع. وثمة نصوص كثيرة[109] تدل على كراهية البطالة، وتحث على طلب الرزق والتكسب والتشمير في العمل[110]. منها:

– عن عاصم بن عبيد الله، عن سالم، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: "**إن الله يحب المؤمن المحترف" وفي رواية: "الشاب المحترف**"[111].

– عن محمد بن الحارث قال: سمعت المدائني يقول: قال عمر بن الخطاب: "**إني لأرى الرجل فيعجبني، فأقول: له حرفة؟ فإن قالوا: لا، سقط في عيني**"[112].

– عن هشام بن عروة عن أبيه قال: يقال: "**ما شر شيء من البطالة في العالم**"[113].

وذكرنا البطالة هنا لأن البطالين يسِمُّ عقولهم الفراغُ، ويدمر مواهبهم ويشتت أفكارهم التسكع في الزقاق والأفنية، وتضيع قدراتهم وقواهم سدى. وهو أضر شيء على الشاب، فيصرفه الهوى والشيطان إلى انتحال مسالك الغواية والسطو والعنف، وهذا كفيل باختراق نظرية السلم في المجتمعات.

7/ انتحال العلاقات مع المخالفين بين الإفراط والتفريط:

من أعظم البلاء الذي حل بفكر الأمة وقضى على صحيح فطرتها، الانغماس والاضمحلال في الهوية الغربية، وتتبع المدنية والعوائد الدخيلة، ففرط المسلمون في دينهم وركنوا إلى أعدائهم ووثقوا بهم، حتى وجد منا من رزقه ومعاشه جار تحت أيديهم، وهو مكروه في مذهب مالك رحمه الله[114].

نحن لسنا ضد السلم العالمي ولا مراعاة حقوق الإنسان في ظل الاتفاقيات وحفظ الحريات للأشخاص، لكن العبرة في ذلك رقابة الشريعة، وإمضاء أحكامها المتفق عليها بين أهل العلم والفقه. نعم لا بد من التعويل على قاعدة الارتفاق في جميع

أمورنا، وأن نعتبر بحال نبي ﷺ ومنهجه في مثل هذه المعاملات، نجد الأعرابي يبول في المسجد فينتهره أصحاب رسول الله ﷺ. فيشير عليهم رسول الله ﷺ وينهاهم عن قطع بوله لأنه يؤذيه فقال: "**لا تزرموه، دعوه**"، فتركوه حتى بال، ثم دعاه الرسول الكريم صحاب الخلق العظيم صلوات ربي وسلامه عليه، فقال له: "**إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول، ولا القذر، إنما هي لذكر الله والصلاة وقراءة القرآن**"[115]. كل هذا الأدب الرفيع والنظر الحصيف، مصداقا لقول رب العالمين: ﴿**وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ**﴾ [الشورى: 43].

وأيًّا كان هذا الأعرابي[116] ودرجة عقله ومقدار جفائه ونوع جهله، فالحديث دليل على اعتبار الرفق في المعاملة مع غير أهل قيمنا السمحة وتعاليم ديننا الحنيف. قال العراقي في فوائد الحديث: "فيه الرفق في إنكار المنكر وتعليم الجاهل، باستعمال التيسير وترك التعسير، ولذلك قال لأصحابه: (**إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين**)"[117]. هذا مبدأ السلم المدني في أصول التشريع ومقاصده العالية، لكن لا بد من بيان أن الإفراط أو التفريط في تلك المعاملات مع المخالفين محل خلل في الفهم والفكر الاجتماعي، لأن المخالف في الدين منهم: المحارب ومنهم المسالم ومنهم الذمي والمعاهد، وكل بحسبه. والله تعالى قد أمرنا بالعدل في كافة الأحوال، فقال سبحانه: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا**﴾ [المائدة: 8].

ولنعتبر بما في تاريخ سلفنا الذي أقام أصول العلاقات مع أهل الكتاب على العدل والإحسان، فقد حدّث البلاذري بسنده إلى سعيد بن عبد العزيز، قال: "بلغني أنه لما جمع هرقل للمسلمين الجموع وبلغ المسلمين إقبالهم إليهم لوقعة اليرموك ردوا على أهل حمص ما كانوا أخذوا منهم من الخراج وقالوا: قد شغلنا عن نصرتكم والدفع

عنكم فأنتم على أمركم، فقال أهل حمص: لولايتكم وعدلكم أحب إلينا مما كنا فيه من الظلم والغشم ولندفعن جند هرقل عن المدينة مع عملكم ونهض اليهود فقالوا. والتوراة لا يدخل عامل هرقل مدينة حمص إلا أن نغلب ونجهد، فأغلقوا الأبواب وحرسوها وكذلك فعل أهل المدن التي صولحت من النصارى واليهود"[118]. فيبقى الأصل في العلاقات التعايش السلمي والتعاون على تحقيق المصالح الإنسانية، في ظل الحكومة الإسلامية الرشيدة.

الخاتمة:

وفي الختام ينبغي أن نشيد بكل جهد فكري يدعو إلى السلم المدني وبث روح الأخوة بين أهل الإسلام، وتثمين مبدأ المسامحة والإيثار. وأن نسعى إلى تفعيل الهيئات العلمية والجمعيات الفاعلة في المجتمع لتبني هذا المسلك الحضاري ليرتقي التفكير ويصلح الفكر ويصفو للناس عيشهم ويسهل أمر معاشهم.

ـ الحواشي والإحالات:

1 معجم مقاييس اللغة لابن فارس (90/3) [مادة سلم].

2 ينظر: موقع الدرر السنية على الرابط التالي: http://www.dorar.net/art/31

3 وعولت عليه لما وصف بحسن صياغته وإحكام ترتيبه وجودة تبويبه ويسر التناول منه، فرحم الله الإمامين مسلما والنووي.

4 وله نكتة في هذا المحل إذْ أنّ مظاهر الآداب والأخلاق، إنما هي ما تضمنته في البواطن من الإيمان والاستقامة، فكل صلاح في الأخلاق إنما ينبع من باطن صالح، ولو تأملنا بعجالة بعض أبواب كتابيْن لوجدنا: في الإيمان أبواب مثل: باب بيان تحريم إيذاء الجار – باب الحث على إكرام الجار والضيف، ولزوم الصمت إلا عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان – باب بيان غلظ تحريم النميمة – باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار، والمن بالعطية، وتنفيق السلعة بالحلف – باب تحريم الكبر وبيانه. وفي كتاب البر والآداب أبواب نحو: باب تحريم الغيبة – باب تحريم النميمة – باب تحريم الكبر – باب الوصية بالجار والإحسان إليه، وغيرها.

5 رواه مسلم في كتاب الإمارة – باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء، الأول فالأول (6/ص18 –ح4804).

6 ينظر: كلمة المحقق أبي عمرو زكى البارودي لكتاب المواهب اللدنية بالمنح المحمدية (المقدمة: 1 /ص4).

7 مسند الموطأ للجوهري (ص: 584) ويريه ابن عبد البر في التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (23/ ص10) من طريق أشهب عن مالك بلفظ: "يريد في بادئ الإسلام أو قال يريد التقوى".

8 شرح النووي على مسلم (233/12).

9 صحيح ابن حبان (294/13).

10 الزهد لوكيع (ص501).

11 رواه مسلم في الكسوف–باب في الكفاف والقناعة (730/2 –ح1054) ومسند أحمد(181/11 – ح6609).

12 ينظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي (442/2).

13 الرسالة التبوكية لابن القيم (ص 43). وينظر نحوه في بدائع الفوائد (15/3).

14 رواه مسلم في كتاب الإيمان – باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله، وشرائع الدين، والدعاء إليه (50/1 – ح29).

15 مدارج السالكين لابن القيم (449/2) وذكر أن للحكمة ثلاثة أركان هي: العلم والحلم والأناة. وذكر أن لها آفات وأضداد هي: الجهل والطيش والعجلة. ثم قال: "فلا حكمة لجاهل، ولا طائش، ولا عجول".

16 تنبيه هام: استعملت مصطلح الإنسانية بمعنى المروءة وهي في سنة الله تعالى الكونية النظام العام للإنسان السوي. ينظر للفائدة: معجم المناهي اللفظية لبكر أبو زيد (ص163).

17 قاله في الوجه الثمانون بعد المائة، ينظر: الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة له (1350/4).

18 رواه مسلم في كتاب الإيمان – باب جامع أوصاف الإسلام (65/1 –ح38).

19 حديث صحيح: رواه الترمذي في: أبواب السفر (2/ 512 –ح614) وفي: أبواب الفتن (525/4 – ح2259).

20 الطرق الحكمية لابن القيم – مطبعة المدني (ص347).

21 رواه البخاري في كتاب الإيمان – باب الجهاد من الإيمان (16/1 –ح36). وبطوله في مسلم (1495/3 –ح1876).

22 رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير – باب: لا تمنوا لقاء العدو (63/4 –ح3024).

23 ينظر: السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي لعبد الشافي محمد عبد اللطيف (ص174).

24 ينظر: آثار الحرب في الفقه الإسلامي لوهبة الزحيلي (ص680 و686). والسياسة الشرعية لعبد الوهاب خلاف (ص79).

25 قال النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص340): "أهل التأويل على أن هذه الآية منسوخة بالأمر بالقتال". وينظر: دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب للأمين الشنقيطي (ص30).

26 قال الشيخ محمد رشيد رضا في آية السيف في تفسير المنار (10/ 150): "ويكثر في كلام الذين كثروا الآيات المنسوخة أن آية كذا وآية كذا من آيات العفو والصفح والإعراض عن المشركين والجاهلين والمسالمة وحسن المعاملة منسوخة بآية السيف. والصواب أن ما ذكروه من هذا القبيل ليس من النسخ الأصولي في شيء.. وبهذا يضعف ما لهج به كثيرون من أن الآية في ذلك منسوخة بآية السيف. وليس كذلك، بل هي من المنسئ بمعنى أن كل أمر ورد يجب امتثاله في وقت ما لعلة تقتضي ذلك الحكم، بل ينتقل بانتقال تلك العلة إلى حكم آخر، وليس بنسخ، إنما النسخ الإزالة للحكم حتى لا يجوز امتثاله".

27 قال الميداني في اللباب في شرح الكتاب (115/4): "وقتال الكفار واجبٌ وإن لم يبدءونا".

28 ينظر: أضواء البيان للأمين الشنقيطي (449/7) تفسيره لقوله تعالى: {فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ} [محمد: 35].

29 قال الطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير (115/10): "وفي هذه الآية شرع الجهاد والإذن فيه والإشارة إلى أنهم لا يقبل منهم غير الإسلام. وهذه الآية نسخت آيات الموادعة والمعاهدة. وقد عمت الآية .. إلا ما خصصته الأدلة من الكتاب والسنة".

30 رواه البخاري في الإيمان - باب {فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم} (14/1 - ح25).

قال الحافظ في فتح الباري (76/1): "جعلت غاية المقاتلة وجود ما ذكر"، ثم قال: ".. الشهادة بالرسالة تتضمن التصديق بما جاء به مع أن نص الحديث، وهو قوله إلا بحق الإسلام يدخل فيه جميع ذلك. فإن قيل: فلم لم يكتف به ونص على الصلاة والزكاة، فالجواب أن ذلك لعظمها والاهتمام بأمرهما لأنهما أما العبادات البدنية والمالية".

31 ولا زال السلف يذمون الحرب وأماراتها وينكرون الفتن الموقظة لها، ويتمثلون قول عَمْرو بن معدي - كما في ديوانه-:

الحرب أول مـــا تكون فتية ... تسعَى لزينتها بـكل جهول

حتّى إِذا اشتدت وشب ضرامها ... ولت عجوزا غير ذات جليل

شَمطاء جزت رأســها وتنكرت مكـــروهة للشم والتقبيل

32 قال الطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير (115/10): "وفي هذه الآية شرع الجهاد والإذن فيه والإشارة إلى أنهم لا يقبل منهم غير الإسلام. وهذه الآية نسخت آيات الموادعة والمعاهدة. وقد عمت الآية .. إلا ما خصصته الأدلة من الكتاب والسنة".

33 ينظر: الرسول القائد لمحمود شيت خطاب (الهامش 1- ص42).

34 ينظر: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية لابن تيمية (ص99).

35 ينظر: مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول ﷺ لأحمد إبراهيم الشريف (ص329).

36 ينظر: تفسير آيات الأحكام لمحمد علي السايس (ص: 693).

37 حديث صحيح: رواه أبو داود في: كتاب الملاحم - باب في تداعي الأمم على الإسلام (111/4 - ح4297).

38 حديث موقوف: موطأ مالك [رواية أبي مصعب الزهري] كتاب الجهاد - باب الغلول في سبيل الله، وما جاء فيه (362/1 -ح927). قال أبو عمر في الاستذكار (5/ص94): "مثل هذا لا يكون إلا توقيفا لأن مثله لا يروى بالرأي". ثم وصله مرفوعا عن ابن عباس رضي الله عنه.

39 مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم (424/1).

40 قال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (ص44): "وهذا كله خرج منه مخرج الخبر عن وقوع ذلك، والذم لمن يفعله، كما كان يخبر عما يفعله الناس بين يدي الساعة من الأشراط والأمور المحرمات. فعلم أن مشابهة هذه الأمة اليهود والنصارى وفارس والروم، مما ذمه الله ورسوله وهو المطلوب".

41 رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء- باب ما ذكر في بني إسرائيل(169/4 -ح3456).

42 عمدة القاري شرح صحيح البخاري (16/ص44).

43 قال أبو زهرة في كتابه ((العلاقات الدولية في الإسلام)) (ص57) -وهو رأيه في المسألة، لأن ثمة أقوالا أخر-: "إنه يجب أن يلاحظ أن العالم الآن تجمعه منظمة واحدة، قد التزم كل أعضائها بقانونها ونظمها، وحكم الإسلام في هذه: أنه يجب الوفاء بكل العهود والالتزامات التي تلتزمها الدول الإسلامية، عملاً بقانون الوفاء بالعهد الذي قرره القرآن الكريم، وعلى ذلك: لا تعد ديار المخالفين التي تنتمي لهذه المؤسسة العالمية (دار حرب) ابتداء، بل تعتبر دار عهد".

44 حديث صحيح: رواه أبو داود في كتاب البيوع - باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده (390/3 - ح3535).

45 ينظر: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية لابن تيمية (ص27).

46 حديث حسن: رواه الترمذي في أبواب الزهد – باب (دون ترجمة) (4/574 –ح2346) .

47 ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي (ص935).

48 رواه البخاري في كتاب العلم – باب رفع العلم وظهور الجهل (1/27 –ح80).

49 رواه البخاري في كتاب العلم – باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس (1/27 –ح85).

50 رواه حديث حسن: رواه أبو داود في كتاب الطهارة – باب في المجروح يتيمم (1/132 –ح336).

51 ينظر اصل المسألة في: كتاب المواقف لعضد الدين الإيجي (1/40).

52 وحرصنا على هذا النوع من العلوم الشرعية، "لأن أكثر المكلفين لا يعرفون المصالح ولا يستطيعون معرفتها، إلا إذا ضبطت بالضوابط، وصارت محسوسة يتعاطاها كل متعاط". ينظر: حجة الله البالغة للدهلوي (1/209).

53 رواه البخاري في كتاب العلم – باب: من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين (1/25 –ح71).

54 قال في الصفدية (2/266): "لا بد مع الفقه في الدين من العمل به، فالفقه في الدين شرط في حصول الفلاح".

55 قال الإمام مالك: "الحكمة: الفقه في دين الله ". من شرح السنة للبغوي (1/284).

56 نقلا عن: إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (1/ص35).

57 رواه البخاري في كتاب الأحكام – باب بطانة الإمام وأهل مشورته (9/77 –ح7198).

58 حديث صحيح: رواه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء – باب في اتخاذ الوزير (3/131 – ح2932).

59 ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي (1/264).

60 روى الخطابي في العزلة (ص96)، قصة عمر بن هبيرة –والي العراق في عهد يزيد– وما فيها من نصح العلماء، حيث أرسل إلى جلة فقهاء من البصرة والكوفة وكان فيهم الحسن البصري وعامر الشعبي، وجاء فيه: قال أبو سليمان: "فمن لنا اليوم بمثل الحسن رحمة الله عليه وإخلاص نصيحته، وبليغ موعظته، ولو صلحت منا الضمائر وصفت السرائر لوقعت النصيحة موقعها، والله يصلحنا ويصلح أئمتنا، فإن فسادهم بذنوبنا".

61 حديث صحيح رواه أحمد في المسند عن ابن عمر (9/514 –ح5702).

62 بله هي صفة تجمّل بها نبينا ﷺ، وتعد من أعظم شمائله، فقد قال عنه جابر رضي الله عنه: "كان رسول الله ﷺ رجلا سهلا". رواه مسلم في كتاب الحج (2/881 –ح1213). قال النووي في شرح مسلم

(160/8): "أي سهل الخلق كريم الشمائل لطيفا ميسرا في الخلق".

63 الموافقات للشاطبي (233/2).

64 رواه البخاري في كتاب البيوع – باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع (57/3 –ح 2076).

65 فتح الباري لابن حجر (207/4).

66 رواه البخاري في الصلح – باب إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم البين (187/3 – ح2708).

67 هذا الذي تدل عليه مجموع روايات الحديث وطرق القصة، كما قال الحافظ في فتح الباري (39/5): "مجموع الطرق دال على أنه أمر الزبير أولا أن يترك بعض حقه وثانيا أن يستوفي جميع حقه".

68 ينظر: شرح السنة للبغوي (285/8).

69 ينظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (246/1).

70 رواه مسلم في كتاب الهبات – باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة (1242/3 –ح1623).

71 قال في التحرير والتنوير (243/23): "الحق هو ما يقتضيه العدل الشرعي من معاملة الناس بعضهم بعضا وتصرفاتهم في خاصتهم وعامتهم ويتعين الحق بتعيين الشريعة".

72 أسند ابن أبي حاتم في تفسيره (986/3) عن شهر بن حوشب أن الآية نزلت في الأمراء خاصة.

73 روي عن ابن عباس: "أن النبي ﷺ لما فتح مكة، وقبض مفتاح الكعبة من عثمان بن طلحة، نزل جبريل عليه السلام برد المفتاح، فدعا النبي ﷺ عثمان بن طلحة ورده إليه". ينظر: فتح القدير للشوكاني (555/1).

74 حديث صحيح: رواه الترمذي في أبوب الديات – باب ما جاء في النهي عن المثلة (22/4 –ح1408).

75 ينظر: فتوح الشام للواقدي –وصية أبي بكر رضي الله عنه (ج1/ص8).

76 ينظر: تفسير ابن أبي حاتم (986/3).

77 ينظر كتاب وبالأخص خاتمته: نظرات استشرافية في فقه العلاقات الإنسانية بين المسلمين وغير المسلمين للدكتور حسن بن محمد صفر –منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية–.

78 رواه البخاري في الأدب – باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضا (12/8 –ح6026).

79 حديث إسناده جيد: رواه الطبراني في المعجم الأوسط (58/6 –ح5787).

80 حديث إسناده جيد: رواه البيهقي في شعب الإيمان – باب التعاون على البر والتقوى (116/10 – ح7254).

81 حديث حسن: رواه الطبراني في المعجم الكبير (453/12 –ح13646).

82 حديث حسن: رواه الترمذي في أبوب البر والصلة- باب ما جاء في الخيانة والغش (4/332 - ح1940).

83 تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري (6/60).

84 تاريخ الأمم والملوك للطبري (5/604).

85 ينظر: سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد للصالحي - ذكر أمر مسجد الضرار (5/470).

86 ينظر: السيرة النبوية لابن كثير (4/40).

87 السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة لأبي شهبة (2/508) -بتصرف-.

88 حديث صحيح: رواه النسائي في المناسك - باب التقاط الحصى (5/ 268 -ح3057).

89 شرح السنة للبغوي (1/222).

90 ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي (4/116). قال القرطبي تفسيره (12/323): "والفتنة هنا القتل، قاله ابن عباس. عطاء: الزلازل والأهوال. جعفر بن محمد: سلطان جائر يسلط عليهم. وقيل: الطبع على القلوب بشؤم مخالفة الرسول".

91 رواه البخاري في الرقاق - باب القصد والمداومة على العمل (8/ 98 -ح6463).

92 شعب الإيمان للبيهقي - باب القصد في العبادة (5/396 -ح3605). قال أبو عبيد: "أما قوله: الحسنة بين السيئتين فإنه أراد أن الغلو في العمل سيئة، والتقصير عنه سيئة، والحسنة بينهما وهو القصد، كما جاء في الحديث الآخر في فضل القارئ القرآن "غير الغالي فيه، ولا الجافي عنه، فالغلو فيه التعمق، والجفاء عنه التقصير وكلاهما سيئة".

93 شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (8/1480 -ح2679).

94 المصدر نفسه للبغوي (4/52).

95 رواه مسلم في البر والصلة - باب تحريم الظلم (4/1994 -ح2577).

96 ينظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيثمي (2/198).

97 حديث ضعيف: رواه أبو داود في الأدب - باب من رد عن مسلم غيبة (4/271 -ح4884).

98 حديث صحيح: مخرج في شعب الإيمان للبيهقي في السبعون من شعب الإيمان وهو باب في الصبر على المصائب وعما تنزع إليه النفس - فصل في ذكر ما في الأوجاع والأمراض والمصيبات من الكفارات (12/337 -ح9483).

99 ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (8/432).

100 من حديث عمرو بن العاص رواه البخاري في البيوع - باب كراهية السخب بالأسواق (3/67 -

ح2125).

101 ينظر: شرح الطحاوية لأبي العز الحنفي (ص296).

102 رواه البخاري في الأدب – باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال (8/ 26 –ح6104). وعند مسلم في الإيمان – باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر (1/ 79 –ح127).

103 رواه البخاري –الباب نفسه– (8/ 26 –ح6105).

104 التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (23/339).

105 رواه البخاري في الإيمان – باب إفشاء السلام من الإسلام (1/ 15 –ح28). من الفقه فيه أن قوله ﷺ: "أفشوا السلام" لفظة أطلقت على العموم لا يجب استعماله في كل الأحوال، لأن المرء إذا استعمل ذلك في كل الأحوال، على كل إنسان، ضاق به الأمر، وخرج إلى ما ليس في وسعه، وتكلف إلزام الفرائض بالرد على المسلمين وإذا كان الرد هو الفرض صار على الكفاية، كان ابتداء السلام الذي ليس له تخصيص فرض أولى أن يكون على الكفاية. من صحيح ابن حبان (2/ 243).

106 رواه البخاري في كتاب الاستئذان – باب التسليم على الصبيان (8/ 55 –ح6247).

107 رواه البخاري في الاستئذان – باب كيف يرد على أهل الذمة السلام (8/ 57 –ح6256).

108 حديث حسن: رواه ابن حبان في كتاب البر والإحسان – ذكر إثبات السلامة في إفشاء السلام.. (2/ 244 –ح491).

109 وأحسن من فسر الباب وبين فروعه ما ترجم به الإمام ابن مفلح في كتابه المنيف: (الآداب الشرعية والمنح المرعية) (3/269) عند قوله: "فصل في فضل التجارة والكسب على تركه توكلا وتعبدا"، وأورد فيه من الآثار ما يثلج الصدر، ويدفع كل شبهة يمكن أن تتعلق بها نفوس الكسالى، من الأخبار حرصا منهم على تخفيف ما هم عليه من الباطل.

110 قال الغزالي في إحياء علوم الدين (2/60): "الناس ثلاثة: .. والأقرب إلى الاعتدال، هو الثالث الذي شغله معاشه لمعاده فهو من المقتصدين، ولن ينال رتبة الاقتصاد من لم يلازم في طلب المعيشة منهج السداد ..".

111 حديث ضعيف: رواه البيهقي في شعب الإيمان (2/ 441 –ح1181) أفته أبو الربيع، وعاصم.

112 المجالسة وجواهر العلم للدينوري (6/ 171 –ح2517).

113 حديث موقوف: رواه البيهقي في شعب الإيمان (3/ 321 –ح1769).

114 جاء في المدونة (3/444) ما نصه من قول ابن القاسم: "وقد بلغني أن مالكا كره أن يؤاجر المسلم نفسه من النصراني. قلت: أرأيت إن آجره المسلم نفسه على أن يحرس له هذا المسلم زيتونه أو يحرث له

أو يبني له بنيانا؟ قال: أكره للمسلم أن يؤاجر نفسه في خدمة هذا النصراني".

115 رواه مسلم في الطهارة – باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات.. (1/236 –ح285).

116 ينظر: فتح الباري لابن حجر (1/323).

117 طرح التثريب في شرح التقريب للعراقي (2/138).

118 فتوح البلدان للبلاذري (ص139).

Civilizational concept of civil peace
And its important pillars in the light of the Prophet's Hadith

By:Dr. Kebli ben hinni
Faculty of Humanities and Social Sciences
Amar Telidji University-Laghouat

Abstract

Reinforcing the Islamic values within individuals and nations aims at rooting the civilized lifestyle based on social coexistence and regional peace, to exchange benefits, protection of rights and guarantee of freedoms.

Keywords : Peace -coexistence –Civil - Civilization - the Prophet's Hadith.